

شرح الموقفة في مصطلح الحديث / 2 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

حضر يا على موقع نداء الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا والحاضرين والسامعين. قال الامام الذهبي رحمة الله عليه الحديث الصحيح هو ما دار على عدل -

00:00:00

متقن واتصل ثمنه. فان كان مرسلا ففي الاحتجاج به اختلاف. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه من تبعهم باحسان الى يوم الدين. قول المصنف عليه رحمة الله الحديث الصحيح -

00:00:25

الحديث في جهة الاصطلاح آآ هذا الفن يريدون بذلك ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقيّة هكذا يعرفه الاصوليون ومنهم من يقول ان ذكر بعض هذه القيود في مثل هذا التعريف في نظر -

00:00:41

هذا صحيح وذلك ان قوله ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقيّة. ذكر الخلقيّة في نظر وذلك ان الخلقيّة الاخلاق داخلة في القول او الفعل -

00:01:02

فلا حاجة الى زيادتها الا من باب زيادة البيان وزيادة البيان لا تكون بالتعريف. لأن التعريف محلها الاختصار. فذكر هذا القيد بمثل هذه الحال فيه فيه نظر وهذا لا يميلون اليه ومنهم من يقول ان الحديث المراد به ما تحدث به الناس على وجه العموم سواء كان مرفوعا

او موقوفا ولهذا -

00:01:23

يقال تحدث فلان اذا تكلم سواء كان فيما يناسب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او ما كان مقيدا او ما كان مقيدا على غيره من من هو دون -

00:01:43

ومنهم من يفرق بين الحديث والخبر والاثر ومنهم من يجعلهما بمعنى واحد والذي يظهر والله اعلم انها بمعنى واحد عند عامة المتأخرین على خلاف اهل الاصطلاح في الصدر الاول منهم من يفرق. وقوله هنا الصحيح المراد بذلك السليم. ومنهم من يقول ان

الصحيح ضد المريض -

00:01:53

ومعلوم عند اهالي المنطق والفلسفة ان الشيء لا يعرف بمثل ضده الشيء لا يعرف بنفي ضده وانما يعرف ببيان ضده اي يبين يبين

حال المريض والسكنيم. ولكن يقال ان هو ما رواه العدل الظابط عن مثله من اول السندي منتهاه من غير -

00:02:13

شذوذ ولا علة. وكان متصلة وهذا هو الخبر الصحيح ولا يناسب حينما تريد ان تعرف شخصاً كأن تقول ما تعريف الرجل؟ تقول الرجل ضد المرأة. وما تعريف ما هو ما تعريف المرأة؟ تقول ضد الرجل وما تعريف الجمام؟ تقول ضد المتحرك او السائل ونحو ذلك هذا كله -

00:02:41

تجري عند اهل العرب. وكذلك ايضا لا يجري على لسان اهل لسان اهل الاصطلاح. وانما يتخصص فيه البعض من باب جوز في بعض في بعض الاحيان وليس من باب التقرير والتعريف. يقول هو ما دار على عدل متقن واتصل سنته. يقول -

00:03:11

دار على عدل متقن. العدالة هنا التي يجب ان تتتوفر في الناقل اول شروطها الاسلام انه لا بد ان يكون ان يكون الرجل مسلما حينما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما فيما عدا ذلك من الاخبار مما يحدث -

00:03:31

الناس فان هذا يرجع فيه الى القرائن. ان كان المتشدد مثلا الذي يحدث في شيء من اخبار الدنيا او من من عموم الاخبار والحوادث والنوازل قد يقبل خبر غير المسلم اذا كان لا يلزم من ذلك تعبدا ولكن نحن هنا نتحدث عن امور الديانة فلا بد ان يكون المحدث -

00:03:49

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً. وهل هذا في حال التحمل للاداء؟ ام انه يشترط في واحد من وهو الاداء من العلماء من قال انه يجب ان يكون في التتحمل والاذى والصواب انه لا يجب الا في حال الاذى ان يكون الرجل مسلما - 00:04:09

ما في حال التتحمل وهو حال السمع فاذا كان الرجل مشركا ثم سمع خبرا ثم حدث به بعد اسلامه صح منه ذلك. وهذا كحال ابي سفيان عليه رضوان الله تعالى فانه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدث عنه بشيء من الحوادث قبل اسلامه ثم حدث - 00:04:29

بعد ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه وهذا هو الذي عليه عمل عامة العلماء بل قد حكى غير واحد على الاجماع وقد جزم بذلك الامام احمد عليه رحمة الله علي بن مديني وغيرهم. ومن شروطه ان يكون الرجل - 00:04:49

بالغاً وذلك ان من ليس ببالغ ليس بعدل ليس المراد بذلك انه يكون فاسقاً ونحو ذلك لا وانما من دون البلوغ لا يعرف حقيقة لا يعرف حقيقة اللاثم والوزر في حال المخالفة لانه لا يجري عليه القلم - 00:05:09

فيجسر على ما لم ييسر عليه ما لا يسر عليه الكبير ولهذا يشترط في ذلك البلوغ. فالعدالة لا توصف الا بالبالغ اذا توفرت فيه بقية الشروط. اما الصغير فلا يصاب بالعدالة. وان كان الاصل المعروف في حال الناس ان الصغير لا يكذب الا - 00:05:29

اذا لقن فيتلقن ثم ينسى ثم يحدث ثم يحدث بالحق البلوغ هنا هو شرط للاداء لا شرط للتتحمل وهذا وهذا عند اكثربالعلماء بل قد حكى الاجماع على ذلك وقد جزم بهذا البخاري عليه رحمة الله كما في كتابه الصحيح فترجم في كتاب العلم بقوله - 00:05:49

ابو متى يصح سماع الصغير واسند فيه احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عليه رضوان الله تعالى قال قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلی بمنى الى غير جدار - 00:06:09

وانا قد ناهزت الاحتلام على حمار اتاني. قال فمررت قال فصرفت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت لاتان ترتع بين يدي بعض الصف واسند فيه ايضاً حديث محمود ابن الربيع قال عقلت مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي وانا ابن سبع سنين - 00:06:29

فكان شرط هذا للتتحمل لا شرط شرط للاداء لا شرط للتتحمل. فاذا كان الراوي حدث بحديث سمعه وفي حال الطفولة فحدث بهذا الحديث بعد بلوغه صح منه السمع. لكن اذا حدث بحديث سمعه في طفولته واداه في - 00:06:49

ما قبل منه ذلك. ولهذا شهادة الصغير لا تقبل. فاذا جاء يشهد في حد او يشهد مثلاً على عقد لا تقبل لا تقبل شهادته لكن قد يأخذ بها القاضي يأخذ بها القاضي على انها قرينة من القرآن. اما ان تكون شهادة حاسمة ولو اجتمعوا عشرة عشرة اطفال او - 00:07:09

من امها لا يعتد بذلك لانه لا لم تتوافق فيه الشروط كذلك بالاخبار وهي اكدر من ذلك لان الاخبار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يلزم منها اقضية واحكام وحدود ونزع اموال واراقة دماء ونحو ذلك لان - 00:07:29

من الاحكام الشرعية التي تتبعدها هي احكام مأمورون بلزمها فلا بد ان يشدد في النقلة بالنقلة عنها لانها يلزم من ذلك اهدار اموال والحق اموال واختلاف انساب ونحو ذلك فاذا قلنا بهذا معنا من الاعيان ان تقبل شهادة الصغير في حادثة بعينها فكيف - 00:07:49

اصل قد قننه الشارع حربي بالا يقبل ذلك الا من عدل الا من عدل بالغ. وهو كما ذكرنا بشرط للاداء لا شرط لا شرطاً التحمل ويشترط ايضاً ان يكون صادقاً ان يكون صادقاً. الصدق هو - 00:08:09

الا يعتمد الانسان الكذب. وبعض العلماء يجعل الصدق وان يكون الانسان ضابطاً وبعضهم يجعل هاتين العبارتين متراوحة في هذا الباب من الاصطلاح وبعضهم لا يجعل هذا ولا يجعل هذا التشابه في في مثل هذا الموضع - 00:08:35

والذى يظهر والله اعلم ان الصدق شيء والضبط شيء لان تعمد الانسان ان يكون صادقاً لا يلزم من ذلك ان يكون ضابطاً لان الانسان الذى لا الذى يكون صادقاً في حديثه لا يلزم منه ان يكون حافظ قد يكون ينسى ويغلط ويهم - 00:08:55

مع انه لا يكذب ولا يعتمد الكذب. فالصدق مطلب والضبط مطلب. والضبط شرط من شروط العدالة. والضبط ضبطان صدر وضبط

كتاب وضبط الصدر ان يكون الانسان حافظا ضابطا لما يسمعه. وهذا يتلاشى في الناس شيئا فشيئا كان في ابتداء الامر - 00:09:15
عند العرب قبل التدوين وقبل انتشار العلم والقلم كان الناس يحفظون ويسمعون الاشعار والآيات الطويلة ملائما يحفظونها من اول
مرة يسمعون الحكايات والقصص لماذا؟ لأنهم لا يدونون. لأن الكتابة هي عدو الحفظ. والحفظ هو - 00:09:35
عدو الكتاب ومن اراد ان يحفظ فليكسر القلم وهذا يقوله اهل المعرفة والدرية ومن اعتمد على الكتابة في تدوين في تدوين
ما يريد ان يضبطه قل الذاكرة واذ محلت حتى تتلاشى. ولهذا كثير من الناس لا يحاولون - 00:09:55
الاعتماد على الذاكرة وتنمية هذه الذاكرة حتى يضبط ما ما يريد ان يحفظه حتى تجد ان غالبا هذا الامر غالب عند كثير من الناس حتى
حتى انه لو قيل له رقم معين فقيل له ان رقمك منه او رقمك ثمانية وتسعين في هذه المجموعة وفي او في العمل او في الوظيفة او
في كذا - 00:10:15

اخراج قلم وقيدها في ورقة وهو رقم من حرفين من من رقمين فلا حاجة الى الى تدوينه احفظه في الذاكرة ثم نمي شيئا فشيئا ولو
ردع الانسان نفسه في ذلك لنماها واصبحت لديه ملكة. قد يخشى الانسان من النسيان فليغلب هذه الملكة وان نسي - 00:10:35
يتأنى مرة اخرى في حفظ وان نسي اخرى يتأنى فيحفظ حتى تنمو تلك الملكة ولهذا يشكوكثير من الناس من من النسيان وسبب
السكان انهم عطلو الذاكرة واعتمدوا على اعتمدوا على التدوين. ولهذا لما انتشر القلم عند العرب قل جانب الحفظ والذاكرة. ونجد ان
- 00:10:55

وبعض الاولى من الصدر الاول ومن جاء بعدهم هم من كبار الحفاظ الذين يحفظون النص كما جاءوا يحفظون ويحفظون ابيات
العرب التي ينقلونها كما جاءت ربما احدهم سمع الحكايات والقصص وابيات الشعر التي تصل الى المئات والالاف ويأتي بها كما جاءت
وربما خرم بيتا او زاد او نقص وقدم - 00:11:15

اخر شيئا يسيرا بخلاف بعض الناس لو سمع بيتا واحدا ما استطاع ان يقيمه لانه اعتمد اعتمد على الكتابة ما اعتمد على ما اعتمد
على الذاكرة. وضبط الكتابة ان يكون الانسان عالما بكتابه الذي يكتب فيه والا يكون هذه الكتابة التي يدونها ويدونها -
00:11:35

ايعلم حال الكتاب كأن يضعه عند اه شخص اه لا يثق فيه ربما زاد فيه ونقص ونحو ذلك او يضعه في موضع ربما سرق وابل وكانوا
كتابا اخر فيقال ان هذا الضبط لا يعتد به واقوى الضبط ضبط الكتاب اذا توفرت فيه الشروط واذا اجتمع - 00:11:55
ضبط الصدر وضبط الكتاب فان هذا اعلى المراتب. وضبط الصدر هو الشائع عند الائمة الحفاظ الاولى الذين يحفظون النصوص
الواردة عن رسول صلى الله عليه وسلم وعن غيرهم من سواء من الموقوفات او المقطوعات او كان من من اخبار التاريخ. والضبط هنا
- 00:12:15

يختلف ويتباين بحسب حال الناس. ويمكن ان يعرف الضبط ضبط الراوي حتى ولو كان في صدر متأخر ان يقال ان هذا الشخص
الذي يذكر في التاريخ مثلا في الرواية في المئة الاولى الهجرية او المئة الثانية كيف يعرف الانسان انه ضابط؟ نقول بامكان الشخص
- 00:12:35

يعرف ان هذا الرجل ضابط لمرويه وليس بضابط من غير ان يرجع الى كلام احد من معاصريه. كيف يكون هذا؟ يكون هذا بامرین.
الامر الاول ان يحفظ مرويه كله الامر الثاني ان يصبر تلك المرؤيات وسفر هذه المرويات ان يجمع ما له من حكايات ويسبرها ومعنى
- 00:12:55

الصبر ان يمر عليها واحدا واحدا كأن يكون له مثلا روى هذا الرجل مئة حكاية. ويدرس هذه المئة حكاية ثم يقارنها فيمن حكى هذه
الحكايات هل خالف فيها او زاد فيها؟ ان جاء في هذه الحكايات كما جاء بها الاخ بها الاخرون عرف ان هذا الرجل ضابط. وحيثئذ
يجوز له يحق له ان يصف هذا - 00:13:15

الناقل وهذا الراوي بقوة الضبط والحفظ ويقول هذا هذا راو ضابط متقن فيكون حينئذ قد ملك المتأخر ما متقدم ومعلوم ان المتقدم
يملك في حكمه على الراوي الحكم من وجهين. الوجه الاول بالمشاهدة والمعاصرة وهذا ما تفوق - 00:13:35

في المتقدمون على المتأخرین الامر الثاني بالصبر وحفظ مروياتهم. والمشاهدة لا تحصل لکل احد فان الانمة الكبار ما شاهدوا کل کل الرواة ولكنها بين ایدیهم من کتبهم واجزائهم مما رواه ما يستطيعوا معه ان يقيمهو كذلك من فروع - 00:13:55

لهذا ان يكون اه الرواوی او الناقد قد وقف على احد من تلاميذ هذا فحکی له جملة من اخباره فاستطاع ان ان يوجد حکما ان يوجد حکما عليه. ويشترط في ذلك الخلو من الفسق ان يكون خاليا من - 00:14:15

على الخوارم من خوارم الدين وما يخدم الدين هي المحرمات الاصرار على الصغيرة او الوقوع في الكبيرة ومن وقع في شيء من ذلك فليس بعد فلا يقبل معه هذا. وهذا في باب الروایة ويستثنى بعضهم في ابواب الشهادة شيئا من - 00:14:35

ذلك حفظا للحقوق کأن يقبل شهادة الفاسق في بعض الاحيان اذا لم يوجد غيره فانه قد يقبل ذلك حفظا للحق كمسألة الشهادة في حفظ الاوضاع وهي الفروج عند العقود وكذلك في عقود البيع وكذلك في الدماء الا انه من - 00:14:55

الطعون التي تعطن في الشهادة وجود الفسق. فإذا وجد فسقا في ذلك قد يقال ان هذا من من خوارمها يقول هنا ما دار على عدل ومن الشروط ايضا في العدالة هي - 00:15:15

ان يكون لدى الرجل مروءة تقيمه تجعله ملازمـا للخلق القويم يسلم من خوارمها وخوارم المروءة تختلف من عصر الى عصر فنجد ان في العصور الاولى يجعلون من خوارج المروءة اشياء ليست من خوارم المروءة عند المتأخرین کان يمشي الرجل حاسر الرأس - 00:15:35

او يقفل حائطا وهو رجل وقور ونحو ذلك او يوجد رجل عاقل يمتضي شاة او يمتضي بقرة يرونـه هذا يفعله اهل السبع لكنه ليس بمحرم ما لم يؤذـي الحـيوان. اذا وجد مثلا شيخ يصعد حائطا - 00:16:03

ويمشي على سور على السور هذا يعتبر من خوارق المروءة او يمشي الرجل مثلا في الصدر الاول حاسر الرأس او يأكل ماشـا هذا يختلف بحسب العصور. نجد في عصرنا يختلف ان من يمشي حاسر الرأس او يتحاسب الرأس أصبح عادة لدى الناس ومستساغ ولا اشكال عندهم - 00:16:27

بذلك ولا يعد ولا يخطر في بال احد ان هذا من خوارم المروءة وينظر في هذا على كل عصر على حدـى قال اعدل متقن يعني ضابط لمروءـة. والاتقان هنا يختلف من حال الى حال بحسب ضبط الرواوـي للباب - 00:16:47

الفن الذي ضبطـه منهم من يضبطـ الروایة على وجه العموم في اي باب من الابواب ومنهم من يعتني بباب دون باب ولهذا ينبغي للناظر في اه عدالة وضبطـ الرواـة ان يميزـ بين مراتبـهم فهم على مراتبـ وليسـوا على مرتبـة واحدة. يقول - 00:17:06

وصل سنه اتصال الاسناد مطلبـ في صحة الحديثـ هذا على الاغلبـ. والسندـ سميـ سـنـدا من من الاعتمـاد وهو السلسلـة من الروـاة الموصـلة الى المـتنـ سـميـ سـنـدا لـانـهـ يـعتمدـ عـلـيـهـ ويـسـتـنـدـ عـلـيـهـ قـبـولـ الـاخـبـارـ. ويـشـتـرـطـ فيـ ذـكـ الـاتـصالـ. والـاتـصالـ - 00:17:26

يـثـبـتـ اـمـورـ عـدـيدـةـ مـنـهـ اـنـ يـنـصـ الرـاوـيـ اـنـ لـقـيـ الشـيـخـ اوـ اـشـتـهـرـ هـذـاـ الـامـرـ اـنـ فـلـانـ لـقـيـ فـلـانـ کـماـ اـشـتـهـرـ عـنـ کـثـيرـ مـنـ اـصـحـابـ رـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ لـقـواـ النـبـيـ سـمـعـواـ مـنـ وـنـحـوـ ذـكـ وـاسـتـفـاضـ الـامـرـ لـيـسـ بـحـاجـةـ عـلـىـ بـحـثـ. کـذـلـكـ اـيـضاـ مـاـ عـرـفـ اـنـ فـلـانـ وـتـلـمـيـذـهـ تـؤـنـىـ مـاـ عـرـفـ اـنـ فـلـانـ - 00:17:59

التلميـذـ لـفـلـانـ وـنـحـوـ ذـكـ هـذـاـ يـکـونـ مـاـ اـشـتـهـرـ وـلـاـ حـاجـةـ عـلـىـ النـظـرـ فـيـهـ. الـمـعاـصـرـةـ وـانـ کـانـ الـلـغـيـ. فـاـذاـ توـفـرـ هـذـاـ الـامـرـ کـانـ مـنـ وـسـائـلـ اـثـبـاتـ السـمـاعـ. تصـرـیـحـ الرـاوـيـ اـنـ سـمـعـ وـحـدـتـ. فـیـقـوـلـ سـمـعـتـ فـلـانـ اوـ حـدـثـنـیـ فـلـانـ وـکـانـ وـکـانـ صـدـوـقاـ. فـاـذاـ کـانـ صـدـوـقاـ - 00:18:25
کـانـ کـانـ حـدـیـثـ هـذـاـ مـحـمـوـلـاـ عـلـىـ الـاتـصالـ. والـاتـصالـ مـنـ جـهـةـ الـاـصـلـ مـطـلـبـ هوـ شـرـطـ قـدـ يـقـالـ اـنـ مـطـرـدـ وـقـدـ يـقـالـ غـيرـ مـضـطـرـدـ مـسـأـلةـ اـشـتـرـاطـ الـاضـطـرـارـ لـابـدـ اـنـ يـکـونـ عـلـىـ الـحـقـيقـةـ مـتـصـلـلاـ. لـاـنـ لـاـ يـوـجـدـ خـبـرـ الـاـ وـهـوـ - 00:18:45

اـلـاـ وـهـوـ مـتـصـلـ وـهـذـاـ وـهـذـاـ فـيـ الـاـصـلـ. وـالـاتـصالـ اـسـنـادـ يـتـبـاـيـنـ لـاـنـ لـاـ يـوـجـدـ خـبـرـ يـنـتـقـلـ عـلـىـ مـسـامـعـ النـاسـ الـاـ وـهـوـ عـنـ شـخـصـ لـكـنـ قـدـ يـسـقـطـ هـذـاـ الشـخـصـ الـاـ مـاـ يـوـجـدـ فـيـ بـعـضـ دـوـاـوـيـنـ الـکـتـبـ کـشـخـصـ يـجـدـ کـتـابـ اوـ وـرـقـةـ ثـمـ يـرـيدـ اـنـ يـتـحـدـثـ بـهـاـ فـیـقـوـلـ اـنـ فـلـانـ حـدـثـ کـذـاـ وـکـذـاـ وـبـیـنـهـ - 00:19:05

وـبـینـ ذـكـ الرـاوـيـ مـفـاـوزـ فـیـقـالـ اـنـ اـمـتـالـ هـذـهـ النـقـولـ وـاـمـتـالـ هـذـهـ الـرـوـایـاتـ يـشـتـرـطـ فـیـهـ الـاتـصالـ وـالـاتـصالـ شـرـطـ اـغـلـبـيـ

لصحة الحديث عند الائمة قاطبة. ولكن انه ليس بشرط مطرد ومعنى مضطرب انه قد يكون الاسناد ليس بمتصل ويكون صحيح وهذا موجود وله امثلة - [00:19:25](#)

والعلة في ذلك ان اتصال السند المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن غيره اذا اردنا بذلك كان ندفع الوهم والغلط ومعرفة العدالة لاننا نحن هنا نقمن في معرفة حال الراوي ان يكون عدلا ضابطا متقدما آه مسلما - [00:19:55](#)

فاما وجد سقط في الاسناد اذا وجد سقط رجل ومجهول وجهلت او صافه كلها. اذا لدينا لدينا موضع خلل ولهذا يشترط الاتصال وهو نفي نفي جهالة هذه الامور ولكن الجهة اذا علمت هذه الشروط قبلت وهي آه - [00:20:15](#)

امثال هذا كثيرة ما يدفع هذا الشرط وتكون القرينة اقوى من القاعدة وهذا له نظائر لأن يروي الراوي عن شخص لا يحدث عنه الا بواسطة ثقات. ولكن لكثرتهم لا يسمى لهم. وهذا معلوم كابراهيم - [00:20:35](#)

عن عبدالله بن مسعود ابراهيم النخعي من خاصة اصحاب عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى وكان يقول كما رواه عنه الاعمش عند ابن ابي خيثم في كتابه التاريخ يقول ابراهيم النخعي ما حدثكم عن عبد الله بن مسعود فسميته رجلا فهو عن من سميت وما حدثكم عن عبد الله بن مسعود - [00:20:55](#)

ولم اسمي رجلا فهو عن غير واحد. يعني حدثوني كثير ولا استطيع ان اسمي احدا بهذه الرواية. فتكون كل رواية عن ابراهيم النخعي عن ابي مسعود صحيبة ونظير هذا ما جاء عن سعيد ابن المسيب عن عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى ونظير هذا ايضا ما جاء عن محمد ابن سيرين عن عبد الله ابن عباس - [00:21:15](#)

وحيثما ينظر او يريد طالب العلم ان يبحث في رواية من الروايات هذه او غيرها فينظر في كتب الرواية والترجمات فينظر في محمد ابن سيرين ويجد ان الائمة يقولون محمد ابن سيرين لم يسمع من عبد الله ابن عباس. وهذه حقيقة تاريخية لا يمكن ان يقولوا انه سمع - [00:21:35](#)

ولكن عند الحكم يجب انهم يصححون وقد يجاذف البعض ويقول انهم وهموا واحتدوا او تناقضوا ونحو ذلك حتى قال بعضهم في حينما نقل الامام احمد عليه رحمة الله آه حينما سأله كما جاء في رواية ابي طالب آه هل آه - [00:21:55](#)

روى سعيد المسيب عن عمر قال لا يعني لم يسمع منه شيئا فقال هل هي صحيحة؟ قال اذا لم يصح سعيد عن عمر فمن يصح لانه وان لم يسمع منه - [00:22:15](#)

الا انه يروي عن خاصة اصحابه ووجد في نص عن الامام احمد عليه رحمة الله انه صحيحة له حدثنا ثم الامام احمد في ترجمة سعيد يقول انه لم يروي عنه. يقول وها قد تناقض الامام احمد في هذا هو لم يثبت السمع في موضع ثم يصح له حدثنا كيف يكون كيف يكون هذا - [00:22:25](#)

قاطع حديث الراوي او اسقاط اسقاط شيخ الراوي في حديث من الاحاديث لا يعني مع ذلك الضعف لان الواسطة قد تكون معلومة ولا بها وعلم هذه الواسطة يعرفه النقاد. لأن يكون الشخص يحدث عن ابيه ولم يلقه ويحدث عن اهل بيته. كابي عبيدة ابن - [00:22:45](#)

عبد الله بن مسعود وقد توفي ابو ولم يسمع منه شيئا عليه رضوان الله تعالى ولكنه اذا حدث عن ابيه يحدث عن اهل بيته ابيه وخاصة ابيه. وحيثئذ تغترر وتدفع هذه العلة. ولا يشترط في ذلك الاتصال. كذلك في حال محمد ابن سيرين عن عبد الله - [00:23:05](#)

ابن عباس محمد ابن سيرين لم يسمع من عبد الله ابن عباس اذا سمع من سمع من سمع من سعيد ابن جبير ولكنه لا يذكر اسمه ولهذا قد نص على هذا ابو خالد الحداء ونص على ذلك ايضا يحيى ابن معين. فاما وجد طالب العلم هذه القاعدة التي يذكرها العلماء هنا ان - [00:23:29](#)

الصحيح ما دار على عدل متقن واتصل سنته. واخذها هكذا على عوائلها واعطيناه اسنادا من هذه الاسانيد. بحث هذا الاسناد فوجد ان فلانا لم يسمع من فلان اذا فهو منقطع. وهذا فيه قصور. ولهذا ينبغي للطالب ان يتتجاوز هذه المسألة الى ما هو ابعد منها -

فينظر في ابواب القرائن الدافعة لمثال هذا الانقطاع ويصبر الاحوال والتعليق الانقطاع على وجه الاطلاق من غير نظر لحال هذا دليل على ان الناقد في ذلك يأخذ بظواهر الامور وليس من اهل الصبر والنظر - 00:24:09

ثمة جملة من المرويات تكون في عداد المنقطع ولكن هي في حكم الصحيح كسعيد ابن المسيب عن عمر لان سعيد المسيب عليه رحمة الله هو من يعتني باقضية عمر حتى كان عبد الله حتى كان عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى اذا جهل شيئا - 00:24:29

من اقضية ابيه بعث الى سعيد ابن المسيب لانه من يعتني بهذا الباب. وكذلك رواية عبدالجبار بن وائل بن حجر عن ابيه. وفي رواية قوس بن كيسان معاذ بن جبل وابراهيم التخعي عن عبد الله بن مسعود ومحمد بن سيرين عن عبدالله بن عباس ورواية من يروي التفسير عن مجاهد بن جبر كابن ابي - 00:24:49

النجيج وابن جريج وليس ابن ابي سليم وغيرهم وذلك انهم يرون كتابا. وكذلك في هذا الباب كما انه في وبالانقطاع كذلك يكون في ابواب غيره. من غير الانقطاع كمسار الضعف ونحو ذلك. ويأتي ويأتي بيانها. نعم - 00:25:09

على يقول هنا فان كان مرسلا في الاحتجاج به اختلاف. كلمة الاحتجاج عند الائمة يقول احتاج به فلان او لم يحتاج به فلان. هل يلزم من ذلك التصحیح ام لا؟ لا يلزم من - 00:25:31

لا يلزم من ذلك التصحیح لان الخبر قد يكون ضعيفا من جهة الاسناد لكن يحتاج به. وقد يكون ليس من من يحتاج به كاقوال التابعين ونحو ذلك هي ليست حجة في الدين وليس وهي بل ان كلام الصحابة عليهم رضوان الله تعالى ليس وحيا ولكن - 00:25:53

كان قد يحتاج به الحال اذا اعتمد بقرينة اقوى منه لا يناسب المقام ذكرها فيحتاجون بادم. فمسألة الاحتجاج هي عم واسع من التصحیح. فإذا قيل احتاج فلان بحديث كذا لا يعني انه صحيحة. ولهذا الائمة عليهم رحمة الله نجدتهم في ابواب المرسل - 00:26:13

يطبقون على ان المراسيل من جهة الاصل لا يحتاج بها لا يحتاج بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذا عضدها ما هو اقوى منه ما هو اقوى منها كمسألة القياس اذا كان في في المسألة قياس قوي القياس الاولى او القياس الجلي وغير ذلك - 00:26:33

كما يذكره الاصوليون كان هذا الباب داعيا وهذه القاعدة داعية الى ما هو اكد من ذلك وهو الاحتجاج بالمرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لان تقرير مسائل الدين بالقواعد ثقيلة على العامة. كمسألة القياس اذا قيل - 00:26:53

الى احد عن مسألة من المسائل وليس عنده الا حديث مرسلا. ولديه قياس في هذه المسألة. يريد المرسل ويحجم عن ذكر القاعدة عندك للقياس وهذا موجود حتى عند الامام احمد. تارة ان يكون لديه شيء في الباب ولديه قياس قوي ظاهر. فيسأل عن مسألة فيفيتي بها ثم يقال له ما الدليل؟ فيقول - 00:27:12

قال به عطاء او قال به ابن سيرين. ابن سيرين هل قول وهي لا. ولكن اعلى شيء في الباب هذا فيريده. كذلك ايضا في ابواب المراسيم ولهذا ينبغي ان يتبنأ ان الاحتجاج الائمة بالحديث لا يعني معه تصحيحا وقد يعني تصحيحا. ولهذا كلمة الاحتجاج هي اعم من ذلك - 00:27:32

فإذا وجدنا في كتب المسائل او في كتب الفقه او الخلافيات ونحو ذلك ان الشافعي او الامام احمد او وجدنا غيرهم من من يتكلموا على مسائل الدين يريد مسألة من المسائل يقول لقوله عليه الصلاة والسلام كذا ثم وجدنا ان الخبر ضعيف - 00:27:52

حينما يكون عن النبي عليه الصلاة والسلام خبر ضعيف وضعفه يسير ويريد امام نلتمس ما عدا ذلك حتى ينظر فيه اما ان يكون ثمة اجماع من الصحابة او عليه جماهيرهم او قال - 00:28:08

ائمة الخلفاء الراشدين او عضده قياس قوي في هذا الباب او هو كان فرد في الباب لا يوجد ما يخالفه او يهتف بقرائن الحال ونحو ذلك فدفع او كان على باب الاحتياط والاحتراز ولهذا العلماء يعملون بالحديث الضعيف في ابواب الاحتياط. كما نص على ذلك الامام احمد - 00:28:18

كما نقله عنه ابن مفلح عليه رحمة الله كذلك ايضا النووي كما في اوائل كتابه الاذكار يقول هنا في الاحتجاج به اختلاف ولا يظهر من كلام المصنف انه راد بذلك اما ان يكون استعمالات العلماء في ايراد - 00:28:38

وهذا فيما يظهر لي انه لا خلاف عندهم في ذلك في ايراده اذا لم يكن في الباب غيره. وانهم يريدونه اذا عضده ما هو اقوى منه في الباب غيره اوردوه فيكون هذا جزء من الاحتجاج وهذا موجود عند الائمة قاطبة. اما اذا كان يريد المعنى الاخر وهو مسألة اطلاق الصحة هذا - 00:28:58

له باب يأتي باذن الله عز وجل في اقسام الحديث الضعيف وهو الحديث المرسل ويأتي بيانه. نعم هنا يقول زاد اهل الحديث سلامته من الشذوذ والعلة. لماذا خصص الامر باهل الحديث؟ ونحن ندرس الحديث لأن طريقة الفقهاء تختلف. طريقة الفقهاء - 00:29:18

تختلف عن طريقة المحدثين. طريقة الفقهاء يأخذون بظواهر الاسانيد لا يلتفتون الى الدقائق. ويقع عندهم الوهم والغلط وليس لديه من الحرق في الرواية كما لدى المحدثين. فقوله هنا سلامته من الشذوذ والعلة. الشذوذ والعلة معنى - 00:29:38

الشذوذ هو المخالفة والتفرد. وهذا اصطلاح لا يستعمله الائمة الاولى وجد عند يحيى بن مدين في موضع او موضعين.

وجد يسيرا في بعض كلام الامام احمد لكنه لا يغلب وغلب في اصطلاحات في اصطلاحات - 00:29:58

المدخرين. قال سلامته من الشذوذ والعلة الشذوذ هو المخالفة. كيف يعرف الانسان المخالفة؟ مخالفة هذا الحديث. يعرف المخالفه بسرير مرويات الراوي ومعرفة احاديث الباب. ومعرفة احاديث الباب ومعرفة فتيا الفقهاء من السلف. وتقدم الكلام والاشارة الى هذا المعنى ان الشذوذ بابه واسع. منهم من يضبط الشاب بقاعدة - 00:30:15

ويقول ان الشعب هو ما يرويه ما يخالف فيه الثقة من هو اوثق منه او اكثر عددا. هذا فيه نظر وذلك انه قد يكون الضعيف يخالف الثقة فيكون اقوى من الثقة. لصفة الاختصاص يكون مختص بالرواية عن ابيه - 00:30:39

او عن شيخه او يكون صاحب كتاب ونحو ذلك ويكون اقوى من الثقة الذي ليس ملازما لهذا الشیخ فيكون وصف الضعف ملازما لهذا الضعيف ووصف ثقة ملازما لذلك الثقة لكن هذا الضعيف في باب من الابواب اوثق من ذاك الثقة. ولهذا من نظر الى - 00:30:59

الفقهاء وجد انهم لا يصبرون. ولا ينظرون الى شذوذ المتنون. والائمة عليهم رحمة الله في هذا وهذا الكلام هو يرجع الى ما تقدم معنا في المقدمة في هذا ان باب الشذوذ له طرائق متعددة يسفرها عن طريق فقه اهل الزمان واهل البلد وكذلك طبقات - 00:31:19

الشيخ كذلك القرائن في الباب. والعلماء يلتفتون الى هذا لان طالب العلم اذا اراد ان يبحث مسألة من المسائل عليه ان يستوعب احاديث الباب كأن يكون مثلا شخص من الاشخاص يريد - 00:31:39

ان يبحث مسألة السواك يجد مثلا يوجد في حديث مثلا في بعضهم يحكم عليه بالوضع ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن السواك في المسجد قد ينظر في الاسناد ويقول ان هذا الحديث لا بأس به - 00:31:54

نقول لا بد من سبل احاديث الباب. حينما تصر احاديث السواك اجمع منها احاديث السواك التي تتعلق في المسجد. تجد فيه عشرة خمسة عشر فيها سوق في المسجد. الا هذا جاء في النهي - 00:32:13

وهذه جاءت في في الاباحية. هل يعقل ان هذه العشرة منسوخة بالواحد لا يعقل ثم في قول النبي عليه الصلاة والسلام لامرتهم بالسواك عند كل صلاة والصلاحة في المسجد هذا اذا نجزم ان هذا الحديث شاذ. فيجوز ان نقول انه شاذ. والقصور عند بعض المتفقين انه يأخذ الحديث على حدة وينظر في اسانيده - 00:32:28

راوية عالراوي عدل عن عدل متصل الاسناد صحيح ولا بأس ثم يقول وفي المسألة قولان وهذا غير صحيح. لهذا الناقد والمحدد ينبغي ان يكون اعلى من هذا واقوى فيحكم على الحديث بالنظر الى متنه وجميع حديث الباب. والحكم عليها. يقول والعلة - 00:32:53

العلة هي المرض واشتقت وجعلت وصفا لما يصيب الحديث من قوادح وهي كل ما يقبح في الحديث سواء كان قدحا يرد العمل به او لا يرد. وهي اعم من ذلك يدخل فيه جميع ابواب التطعيم ومنهم من يقول ان العلة هي ما - 00:33:12

دقة وخفية ولطف مما لا يعرفه الا الناقد البصير. وان الطuff هو ما ظهر للعامة من اهل الحديث والخاصة. واما العلة التي لا يعرفها الا
لا يعرفها الا الناقد. نعم - [00:33:37](#)

قال الوفي النظر على مقتضى نظر الفقهاء يقول وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء يعني في كلامه نظر وذلك ان الفقهاء في كثير
من الاحاديث في كتب الفقه يعلمون او اذا حجعوا بعل لا يقررون بها. لا يقررون بها لانهم ليسوا من اهل الاستيعاب لامثال هذه العلل -
[00:33:54](#)

ولا يوجد لديهم امثلة كبيرة جدا من التعاليم ولم يبالغوا بالنظر ولهذا يوجد في كتب الفقه من الحديث الضعيف الشيء الكثير وهذه
الاحاديث الضعيفة اكثراها قد يردها اصل او فيها علل احتاج فيها بعض العلماء على مسألة من المسائل - [00:34:19](#)

وهم في غنية عن ذلك وال الاولى ان يحتاجوا بما هو اولى من ذلك من الاحاديث. او كانت هذه الاحاديث ما تتضمنه مرجحا وال الاولى الا
يحتاج الا يحتاج بها يقول فان كثيرا من العلل يأبونها ما يأبه الفقهاء من العلل من جهة الاصل هي دقائق التعليلات التي تقدم الكلام
عليها - [00:34:46](#)

معنا في صدر هذا الكتاب لا يوجد عند الفقهاء شيء من ذلك وهي دقائق توجد عند المحدثين الائمة الكبار كاحمد وعلي بن المديني
ويحيى بن معين والبخاري ومسلم وهي علل لا - [00:35:10](#)

عنها لان الافصاح عنها يتضمن تفصيلا. والافصاء عنها تقبيل واذا بينوه قصرروا في تبيينه فلا يستطيع مع ذلك مع ذلك التوضيح. نعم
فالبنت تجمع على صحته القسم السالم من الشرور - [00:35:25](#)

يقول فالجمع على صحته اذا يعني عند الفقهاء وعند المحدثين. نعم ان يكون ذوي الحقوق يقول المتصل السالم من الشذوذ والعلة
هذا اجمع عليه. لكن ما فيه شذوذ وعلة؟ اختلف في بعضه الفقهاء. اما السالم فهذا اجمع عليه - [00:35:47](#)

اجمع عليه العلماء الامة بحاجة الى فقيه محدث صاحب بصيرة بالنقد وفي حس الفقه وعارف في فقه السلف ويستطيع ان ينزع
مسائل الخلاف والاحتجاج والتعليلات في ابواب الحديث وابواب الفقه - [00:36:08](#)

وهذا ما يفتقره الناس في الاعصار المتأخرة. فاذا وجد شخص من اهل الحديث والعنابة في لا يوجد له طرح فقيه لا يوجد له
لا يوجد له طرح فقيهي. وتقريره حينئذ في بيان القواعد يدور عليها ويدور عليها تلاميذه وتصنيفاته - [00:36:28](#)

وهو والتلاميذ ومن يقرأ التصنيفات لا يدورون في احكام فقهية فيبينون ثمار هذه القواعد على الفقه حتى يستفيد الناس ويحرر
كثيرا من المسائل وهذا هو من اوجه القصور فان علوم الحديث هي علوم الله وعلوم الله هي موصلة الى
غيرها هذا هذا الكتاب وهذه المادة تسمى - [00:36:51](#)

تعلم الالله. والالله كما ذكرنا لا يقصدها الانسان لذاته. الانسان لا يقصد الالله المركبة او الدابة او الالله التي يستفيد منها في في
عمل وصيانة ونحو ذلك لذاته لا وانما يريد تحقيق مطلب - [00:37:17](#)

والبقاء عليها جهل من غير افاده. في الثمرة. وهذا ايضا كما انه في ابواب السنة كذلك في ابواب الفقه في اصول الفقه والقواعد
الفقهية يوجد من الاشخاص من افني عمره كله في هذا الباب - [00:37:36](#)

ولا يستطيع ان يفتي في مسألة في الطهارة ولا يستطيع ان يفتي المسألة في الصلاة كذلك في قواعد التفسير واصول القراءات ونحو
ذلك ولا يستطيع ان ينزع حكما من القرآن وهذا كثير جدا وهذا من البلاء او القصور - [00:37:56](#)

وهو لاء يصدق عليهم ما يروى عن علي ان العلم نقطة كبره الجهال وهذا التوسيع الكبير جدا الذي جعل العمر يفنى عن استيعاب
الجزئيات. الشريعة ما جاءت بهذا. الشريعة ما جاءت حتى - [00:38:11](#)

قاسمها الناس بمثل هذه الحال فتفنى اعمارهم كل شخص على باب من ابواب فيفني عمره ولا يسعه لا الشريعة جاءت على ان الفرد
الواحد لو ارادها استطاع ان يستقصيها. وما زاد عن ذلك فليعلم انه فضل وزيادة. اذا هي بامكان الناس. ولكن - [00:38:28](#)

الانسان قد يوفق الى ذلك وقد لا يوفق. يقول وان يكون رواة ذوي ظبط وعدالة وعدم تدليس. تقدم الكلام على هذا والتدليس له
وصل يأتي باذن الله. نعم او يقول هنا فاعل المراتب المجمع عليه - [00:38:48](#)

هذا على الالتباس ان اغلب الاسانيد الصحيحة هي بهذا الاسناد مالك وامام اهل المدينة وعبد الله وابن عمر ابن الخطاب قل مالك عن نافع وموسى بن عمر عن عبد الله ابن عمر علي رضوان الله تعالى سواء عنه من قوله او عن عمر بن الخطاب او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - 00:39:11

من اصح الاسانيد بل اصحها منهم من قيده باهل المدينة. ويوجد ما ينافسه في هذا الباب وهو رواية عبيد الله عن نافع عن عبدالله بن عمر ومنهم من يقول ايوب عن نافع عن عبد الله ابن - 00:39:32

عمر ومنهم من يقول مالك عن سالم عن عبد الله ابن عمر ومنهم من يقول الزهري عن سالم عن عبد الله ابن عمر وهذه اصح ومنهم من يقول ابي زناد للعرج عن ابي - 00:39:42

هريرة وهذه في الالتباس يتنازع فيها يتنازع فيها الناس. نعم نعم قال تعالى يقول ابو منصور عن ابراهيم عن القمة عن عبدالله منصور هو ابن معتمر ابراهيم النخعي علقة ابن قيس عن عبد الله ابن مسعود عليه رضوان الله تعالى وهذا اصح سنيدة للكوفة. اصح اسناد عراقي هو منصور عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله - 00:39:52

ابن مسعود وقد يقال انه ايضا لا حرج ان يطلق عليه انه يصح الاسانيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن يقيد بقيود وهذه حيث هي كلها صحيحة وهذه الاسانيد كلها صحيحة. ولهذا ينبغي لطالب العلم ان يعتني بالاسانيد التي عليها مدار الاحكام. التي عليها مدار - 00:40:24

الاحكام. الناس في الصدر الاول معتنون بالاسانيد قليل. ولهذا يستطيع طالب العلم ان يضبط هذه هذه الطبقات وهؤلاء الرواة والذين عليهم كلام يستطيع ان يميزهم وان يعرف من يروي عن من هو اوثق في هذا البلد من حملة الرواة ويكون - 00:40:44 حينئذ من الحذاق المبصرين في ذلك. نعم قال او الزبير عليه السلام او نعم ثم نبدأ معهم وهذا نسيبي كما ذكرنا انه نسيبي ولكنه اغلبي ولكنه اغلبه قد يقال نسيبي انه بالنسبة للمجموع وقد يقال انه نسيبي بالنسبة لاهل البلد. او بالنسبة لشيخ بعينه. قد يقال ان هذا اصح الاسانيد بالنسبة - 00:41:04

لعبد الله بن عمر لكن غيره ثمة اسانيد سنيد اخرى فمثلا لمعاذ بن جبل اسانيد ما هي؟ ما هي تصح تكون اصح من حديث ما لك عن نفع عن ابن عمر - 00:41:34

لكن لما كان اصل الوحي نزل في المدينة كان النقل يحتاج الى اعلى اسانيد للمدينة ومالك عن نافع عن ابن عمر فما ينقله مالك عن نافعة ابن عمر وسلم من التلاميذ الذين يزدرون وينقصون في المرويات من اصحاب مالك سلم - 00:41:44 وهذه يسميها العلماء سلسلة الذهب. السلسلة الذهبية وهي التي يرويها الامام احمد عن الشافعي عن مالك عن نافع علي ابن عمر فيقال ان هذا كالاخذ باليد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جمعها ابن حجر عليه - 00:42:04

رحمة الله في كتاب سماه سلسلة الذهب. فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر. والامام احمد احاديث يروي ايضا عن عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله رحم الجميع. نعم - 00:42:26 اوسماه عن علم المتابع. وثم بعده في المرتبة الليث وزهير عن ابي الزبير عن جابر قيده هنا بالليث والزهير ولذلك لانه من اصحاب ابي الزبير واشد الائمة رواية واحترازا عنه - 00:42:43

وهو موصوف بالتدليس هو محمد بن مسلم بالتدليس نعم او ابو بكر او سماك يقول سماك عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس رواية سماك عن عكرمة عن عبدالله ابن عباس هي دون ذلك من المراتب - 00:43:18

لان فيها من المخالفة ما فيها وهي على ثلاثة مراتب. المرتبة الاولى ما يرويه قدماء اصحاب سماك كسفيان وشعبة وابي الاحوص عن سماكة عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس وهذا اصح حديثه. وهذا اصح الحديث. النوع الثاني ما يرويه - 00:43:37

متاخيرون من اصحابه من غير هؤلاء عن سماك عكرمة عن ابن عباس وهذا يغلب عليه الاضطراب الثاني ما يرويه سماك عن عكرمة عن غير عبد الله ابن عباس كعن عائشة مثلا - 00:43:56

وهذا صحيح ولا يدخل في ابواب العلماء يغلبون حينما يقولون سماك عن عكرمة مضطرب لان هذا هو الالتباس. لكن فيه اسانيد من

حديثه لأن اغلب حديثه عن عبد الله ابن عباس لكن له احاديث عن عائشة وغيرها تكون صحيحة. ولسمات من تلاميذ يرون عنه سمعوا منه قبل - [00:44:08](#)

قبل اضطرابه فصح الحديث نعم عن أبي هريرة مم ايه ايش الاشكال اه يقول ما يدخل في هذا الحكم لا يعني بذلك ما تقدم من من الافراد انها تدخل في هذا القيد - [00:44:28](#)

ما بيعرف لا هو لا يقصد ان ما تقدم وارد تحت قيده يقول ونحو ذلك من افراد البخاري ومسلم اي نحو هذا النسق ما تفرد به البخاري او مسلم يعني من جهة الشرط لانه - [00:45:17](#)

وما تقدم هنا يقول اصح الاسانيد ثم بعدها يتكلم على مراتب لا يتكلم على افراد واضح نعم معناه التزاب فقال الخطابي رحمة الله وما عملت مخرجا واشتهر بالداء. وعليه مدار اكثرب الحديث - [00:45:32](#)

وهو الذي يقبله اكثرب العلماء ويستعمله عاما هنا يقول الحديث الحسن هو ما دون الصحيح والحسن من جهة اهل الاصطلاح يعني في علوم الحديث في هذه المصنفات وامثالها يريدون بذلك ما كان محتاجا به - [00:45:51](#)

وتتوفرت فيه شروط العدالة والظبط لكن لا يصل الى درجة القوة وليس بضعف وانما سمه حسن مع وجوب الاخذ به واجماعهم على الاخذ به بالحسن انه دون الصحيح مرتبة عند ورود الخلاف. اذا تعارض مع حديث صحيح لا يقاومه - [00:46:12](#)

فيكون الصحيح راجح. ولهذا اقتضى ذلك المرتبة وتمييز هذه المرتبة عن غيرها هو من المسائل الدقيقة وتعریف الحديث الحسن مشكلة عند العلماء منهم من يجعل هذا الحديث او هذا التعريف - [00:46:36](#)

صعب وتقيده صعب ومنهم المصنف عليه رحمة الله هنا وغيره والحسن من الصعب ان يجد الانسان له تعريفا معينا لأن حديث الضعيف قد يكون حسنا وحديث الثقة قد يكون ضعيفا - [00:46:53](#)

لعلة حملت على هذا الحكم. ولهذا يقال انه ينبغي في مثل هذا ان يجعل الحديث الحسن قسيما اللص اني اكون الحديث الحسن صحيحا عند مسألة الاحتجاج اذا لم يوجد ما ينزعه. عند ورود - [00:47:17](#)

المنازعة يبين ولا حرج على طالب العلم ان يقول ان هذا الحديث صحيح وفيه وفيه من هو متوسط. لانه من جهة العصر شريك له. ومنهم من يطلق عليه الضعف. وقد هذا جاء في بعض استعمالات الامام احمد يريد بذلك - [00:47:39](#)

كانه ليس ب الصحيح وصحة تامة ولكن يحتاجون به نعم قال وهذه العبارة ليست على سلاح في الحدود والتاريخات ان الصحيح يضطرب ذلك عليه ايضا مراده مما لم يكن درجة صحيحة - [00:47:54](#)

اكون الحسن مرتفع عن درجة اسمها الضعف درجة الصحة داخل في قسم صحيح يقول وان شئت قلت الحسن ما سلم من ضعف الرواية فهو حينئذ داخل في قسم صحيح بقوله وان شئت ذكر هذه الخيارات مما يدل على ان صعوبة ظبط هذا الباب. ولهذا المصنف عليه رحمة الله يقول وانا على ايات من ذلك ان يوضع للحسن حد - [00:48:14](#)

لماذا؟ لانه متشعب والقرائن فيه كثيرة اكثرب من غيره. وظبط هذا الباب فيه ما فيه. ولهذا قد يوصف الراوي بأنه قليل الظبط لكنه في باب متقن او ثمة قرائن تدفع الى تصحيح حديثه. نجد بعض الضعفاء المشهورين ينقلون بعض الاخبار ويعتنون - [00:48:45](#)

هنا بها لخصيصة فيهم. لخصيصة فيهم كعبد الله بن لایعه. مشتهر بالضعف. والعلماء يفرقون بين احاديث قديم وحديثه الجديد لكنه قد يروي بعض الاحاديث في ابواب القضاء في ابواب القضاء لانه كان قاضي كشريك وغيره - [00:49:05](#)

وهذه قرينة قد تحمل الناقد على قبول خبره. كذلك بعض الرواية الذين فيهم ضعف يسير لكنه يكون اماما او مؤذنا موصوف بالاسم لهذا ينبغي لطالب العلم ان يتوقف على اوصاف الراوي - [00:49:26](#)

كان يقال فلان ابن فلان المؤذن فيقف عند هذه الكلمة لتبقى ثم ينظر في المتن هل هو في الاذان ونحو ذلك لان مما يعتني به ضبط فيحترس فيه ما لا يحترس في غيره. ونحو ذلك او يكون هذا الامر مما يتعلق بالبيع والشراء - [00:49:42](#)

ويرد في ترجمة هذا الرجل انه بقال يعني يبيع ويشتري ونحو ذلك فيقال ان مثل هذا ينبغي ان يقبل ما لم يشد في المعنى في امثال هذه الابواب اذا كان ضعف الراوي يسيرا. وليس بضعف وليس بضعف شديد. اذا هذا الباب ظبطه فيه ما فيه. وذلك -

كانه قد يكون الصحيح الثقة ينزل عن رتبة عن رتبته فيكون حديثه حسن وكذلك ايضاً الضعيف يرتفع عن رتبته من الضعف الى الحسن. اذا الحديث الحسن في الاغلب هو مجموع مجموع من بعض احاديث الثقات ومن بعض - 00:50:28
باحاديث الضعفاء اجتمعت مما لا يلحق احد الوصفين فاطلق عليها الحسن. وهذا وهذا في كثير من الاحيان نعم وحينئذ يكون الصحيح مع راتبك كما قدمناه جاء الحسن مثلاً في اخر مراقب صحيح - 00:50:48

فهو اول من خص هذا النوع باسم حسن الحسن عند اهل الاصطلاح يريدون به ما تقدم الكلام عليه وبيانه ولكن نجد ان الطبقة الاولى من النقاد يطلقون الحسن ويريدون به معنى اخر يريدون به التفرد. فاذا قالوا ان هذا الحديث حسن يعني ان هذا الحديث فرض - 00:51:14

او تفرد به الرواية وينبغي ان يوقف على ذلك فاذا اطلق الترمذى كلمة حسن مجردة لا لانظن انها هي هذه. كذلك الدارقطنى في كتابه السنن كذلك ايضاً - 00:51:33

الامام البخاري كما يقول عنه الترمذى سواء في كتابه السنن او ما ينص عليه البخاري في كتابه التاريخ كذلك ايضاً ما يوجد في بعض كلام الامام احمد في الحسن هي في الاغلب داخلة في هذا الباب. وقد يظن الظان ان هذه العبارات عندهم هي مثل هذه العبارات - 00:51:49

هنا لغبة دراسة هذه القواعد على التعمق في كلام الائمة النقاد. نعم وهذا مشكل ايضاً على ما نحن فيه حسن غريب لا نعلمه الا من هذا الرجل وقيل الحسن ما ضعفه محظى - 00:52:10

ويسمى العمل به. وهذا ايضاً ليس مطلوباً لضابط يتميز به بعض كثير من الالفاظ التي يطلقها العلماء تشكل على بعض المتكلمين من المتأخرین. اما لمزاحمة اصطلاح قد ساد لامثال هذه - 00:52:37

العبارات التي يطلقونها او تكون هذه العبارات التي اطلقها الائمة لا تتتسق مع النهج الذي سلوكه. فيورد هذا اشكالاً عند من عند كثير من الدارسين. وامثال هذه العبارات التي يطلقونها اه في بعض التعريفات. ينبغي ان يرجع - 00:52:54

الى ذلك الى امرىء الامر الاول وهو الان يرجع الى سلوك الامام مع هذه مع هذا التعريف الذي ذكره فاذا اطلق الترمذى كلمة الحسن علينا ان ننظر في استعماله الحسن فنصرت هذه المواقع. فنجتمع كلمة الحسن في كتابه السنن وننظر ما هو - 00:53:14
القاسم المشترك فيها اذا ما هو الاغلب؟ هل النسبة الغالبة فيها انها افراد؟ فننظر فاذا وجدنا نسبة كبيرة منها السبعين او الثمانين بالمئة ابراد هذا الجانب. كذلك اذا وجدنا ان الغالب في الظعن عرفنا انه يقصد بذلك الظعن. والامثلة على ذلك والامثلة على - 00:53:36

ذلك كثيراً. والامر الثاني ان ينظر الى سلوك اهل العصر. المعاصرین له فان هذا مما يفسر. نجد في كلام بعض العلماء حينما يتكلمون على مسألة المرسل فيقولون المراسيل فلان صحيح - 00:53:56

مراسيل فلان صحيح كقولهم عن مراسيل سعيد المسبّب صحيح او مراسيل فلان هي اصح المراسيل هذه الاطلاقات عند العلماء حينما تأخذها من باب الدراسة النظرية نقول ان هذه المسألة اذا اتنا مرسل لسعيد او - 00:54:13

والحسن في المراد بذلك انها صحيحة عند فلان. صحّه فلان. هذا غلط لابد ان ننظر في الامرين ننظر في نهج ذلك الامام وننظر في في نهج اهل العصر. حتى نعرف الاصطلاح لانهم ربما يتتجاوزون في بعض الالفاظ لهم - 00:54:31

متكلمين في عصرهم لامثال هذه الاطلاقات التي تشكل عند كثير من المتأخرین. نجد ان الائمة في المراسيل لا يحتاجون بها اذا كيف يطلقون ان مراسيل فلان صحيحة ماذا يعنون؟ نحن في هذا الموقف اما ان نقول ان لكل منهم ناسخ ومنسوخ وهذا - 00:54:47
سيترتب معنا في كل موضع نقول هذا نسخه اذا لكل امام مدارس من الناسخ ومن المنسوخ. الامر الثاني ان نصف الائمة بالتناقض نقول تناقض واضطراب في هذا يصح وهنالك يضاعف - 00:55:06

او انا نجمع بينها والجمع هو الاولى والجمع هو الاولى. ومعنى هذا ان نقول ان الائمة الذين قالوا ان هذه المراسيل صحيحة عند العمل

لا يحتاجون بها. يضعفونها. في الأحكام الفقهية - 00:55:28

فتجد احمد حينما يقول على بعض المراasil مراasil فلان هي اصح المراasil ثم نجد ان عند الاحتجاج لا يحتاج لها ولا يعتد بها.
لماذا؟ نقول ان قوله صحيح المراasil يعني ان اصل المراasil هي ضعيفة - 00:55:42

لكن هذه المراasil صحيحة بالنسبة لجنسها هي اقواها او امثل هذه المراasil في هذه الطبقة وهذا لا بد من القول به. فإذا
قالوا مراasil فلان اصح المراasil يعني هي اصح من في طبقته. كذلك بقوله مراasil - 00:55:57
فلان صحيح يعني من هو في طبقته وهذا يطرد على فيضطرب في كثير من الالاتصالات التي يطلقها العلماء نعم كيف
الترمذى الترمذى ما صنف كتابه حتى يكون الغاز - 00:56:17

هو كتابه ما صنفه لنفسه صنفه لنا وللناس صحيح اما ان يقال لا يعرفه للتلمذ هذا غير صحيح لكن يقال قد يتتجاوز في بعض الالفاظ
يبدل فيها عند بعض الروايات وتخالف بعض النسخ هذا ممكن واختلاف النسخ اما - 00:56:36
ان يكون بعض الناس يهم ويغلط في هذا او يكون مثلا الامام الترمذى غير فيها لانه لا يرى فرقا بين حسن صحيح وصحيح
حسن فيكون ثمة في سماع يقدم هذه على هذه وفي سماع يقدم هذا على هذا اما ان يقال ان هذا لا يعرف الا الترمذى نفسه هذا
كلام - 00:56:52

فيه هذا الكلام فيه اهدار هذا فيه اهدار اه كتاب هذا الامام الترمذى عليه رحمة الله قصد بكتابه افهمانا على نحو
اراده وهو معروف عند اصحابه - 00:57:12

وهذا يعرف بالنظر ولو صبر الانسان هذه المناهج عند الامام الترمذى عليه رحمة الله ذكر ذلك بينما وقد تكلمت على هذا في هي
صفة حج النبي عليه الصلاة والسلام في شرح حديث جابر وبيناه في اكثر من في حوالي عشر صفحات او او اكثر من ذلك -
00:57:29

ونهج الامام الترمذى في مصطلحاته في كتابه السنن نعم قالوا ويكون المد مع ذلك ان يكون راضيا مشروع بالصدق
والامانة. لكنه لم ينمو درجة الاجاب الصحيح في حصوله عنهم في الحفظ والاصرار - 00:57:49
ومع ذلك يرتفع عن حالنا مع عدم الشهود والعلة. فهذا عليه مؤاخذة وقد فقلت لكم ان الحسن ما قصر سنه قليلا عنه في الصحيح.
وسيظهر لا كبير فيها. ثم لا تقنع بان الحسن الطائفة - 00:58:28

تدرج كل الاحاديث فانا على وهذا هو الظاهر ما تقدم الكلام عليه. في قوله هنا فانا على ايأس من ذلك على ظبط هذا. لانه لا ينضبط
متنازع. والقاعدة في ذلك او الاغلب في ذلك هو ان يرجع فيه - 00:58:48

للقرائن والقرائن هذه لا ضابط لها يرجى فيها يعرف فيها تعرف كثرة الممارسة والتطبيق لتخاريج الاحاديث والحكم عليها حسن او
ضعيف او في حديث واحد ويوم عن ان يرقى الى الموقف الصحيح - 00:59:03
بهذا الاعتدال فيه ضعفنا لا ينفك عن ضعفها عن ذلك او الترمذى هذا حديث حسن صحيح بين السجدين بحديث واحد مجادلة
وجب عن هذا بشيء لا ينهى ابدا وان ذلك راجع الى الاسلام - 00:59:42

فيكون قد رؤي الاسلام الحسن وبالاسلام صحيح وحقيقة ذلك انه كان كذلك ان يقال حديث حسن وصحيح فكيف فكيف العمل في
حديث نقول فيه حسن صحيح لا نعرفه الا بهذا الوجه - 01:00:09

لا يمكن قول الله ان يكون ذلك اسلاميا ويسب ان يكون مراده بالحسن الاعلى قويا غير اصطلاحى. وهو اقبال النفوس واصرار
الاسمع الى مسأله. وجاء وما فيه من الثواب والخير فكثير من الاجر النبوية بهذه المسألة - 01:00:34

قال معنى هذا ينزل الله الحزن على بعض الموضوعات ولا قابل لهذا ثم قال فاقول لا يشترط في الحسن عند الصحيح. وانما جاء
القصور اذا اقتصر على حديث حسن - 01:00:56

فالقصور يأتيه من غير انتصار لا من حيث تحقيقه وذاته ثم قال خير الرواة صفات اولى الرواية. ويتم صفات درجات بعضها فوق
بعض. حتى يطوف والحفظ والاتقان موجود درجة الدنيا استخدمت مثلا وعن التهمة لا ينافي وجود ما هو اعلى منهم لاتقان وكفر -

الى وجدت الدرجة العليا لم ينافي ذلك وجود الدنيا وصححه قال حسن باعتبار الدنيا صحيح باعتبار العليا. ويلزم على ذلك ان يكون صحيح حسنا ذلك ان يتزمنها وعن المتقدمين فانهم يقولون فيما صح هذا حديث حسن. قد يدخل في باب التحسين - 01:01:37 الحكم على الحديث بانه حسن. رواية المجهول وقد يدخل في ذلك رواية الضعيف وقد يدخل في ذلك رواية المدلس ويدخل في في ذلك رواية الثقة اذا دخل هؤلاء دل على ان هؤلاء لما تفرقوا في ابواب الحديث وجمعوا في الحديث الضعيف دل على ان - 01:02:06

كضبط الحديث في وصف معين من الصعب بل من المحال ان يجمع بضابط معين لان هؤلاء الذين اجتمعوا هنا هم اوزاع ومتفرقون في مواضع متعددة من من من الاحاديث بين الصحة والضعف. نعم - 01:02:29

قلت فاعلى مهارة حسنة بلزم بتعميّب عن أبيه عن جده وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومحمد ابن عمر عن أبي هريرة ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم التيمي وامثال ذلك - 01:02:49

وهو مسؤول عن ولهذا ينبغي طالب العلم انه اذا نظر في احاديث المتوسطين من الرواية ان يكون على احتراز وان يبالغ بالنظر في المتن ويمحض المتن ويجمع احاديث الابواب بخلاف الكبار - 01:03:06

هناك من الكبار ما يعيّي طالب العلم كثيرا من النظر في المتن. كرواية مالك عن نافع عن ابن عمر وايوب عن نافع او الزهري عن سالم عن ابن عمر و - 01:03:29

او مثلا اه علق ابراهيم عن علامة عن عبد الله بن مسعود هؤلاء كبار النظر في المتن وفيها في الاغلب انه فضول. لا يحتاج اليه. لكن المتوسطين ينبغي طالب العلم ان يبالغ بالنظر في المتن وسبر المعاني والنظر في كذلك في المخالفة في حال ورودها ومعرفة ما عليه فقهاء - 01:03:39

فقهاء العصر الذين عليه. فنجد مثلا في بعض الروايات التي يرويها مثلا آآبعضهم في كما هنا في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده له منكرات عمر بن شعيب الانبياء عن جديده له منكرا. منها - 01:04:03

ما جاء في السنن في قوله ان النبي عليه الصلاة والسلام توضأ ثلاثة ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على ذلك او نقص فقد اساء وظلم بعض الائمة حملها في عمر ابن شعيب كما نص على ذلك الترمذى كما نص على ذلك الامام مسلم في كتابه التمييز - 01:04:22 وله منكرات اخر ينظر في المتن ويصبر اما الكبار فلا حتى لو خالفوا المرويات يحرز في هذا ولا ينقد لاول وهلة. لكن لو جاء عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وان نعلم ان لعبد الله بن عمرو - 01:04:40

قولا يخالف ما رواه عمر ابن شعبة نبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فيه اشارة الى التعليم. لهذا ينبغي طالب العلم ان ينظر في فقه الفقيه - 01:05:00

في الاسناد اذا كان في الاسناد فقيه قد يرد في الاسناد راوي ليس بفقهي. هنا يضعف باب القرينة عنده وقد يوجد مثلا في الرواية من هو مختص بالرواية وليس له عنابة بالدراءة. فيكون لدينا مثلا اسناد فيه خمسة من الرواية هؤلاء الخمسة - 01:05:10

طالب العلم ان يعرف الفقيه منهم ويخرج هذا الفقيه ويبين حاله ليخرج منه من جهة تغير اللفظ وهذا معلوم قد يوجد مثلا في حديث من الاحاديث مغایرة في اللفظ. وحديث اخر يختلف عنه. وحديث - 01:05:33

آخر يختلف اذا عرفت ان في الاسناد فقيه الفقيه في الغالب انه يغير اللفظ. يتوجز بالرواية بالمعنى ولكن العلماء لا ينظرون لا ينظرون الى هذا الباب عند كلامهم على الرجال. لماذا؟ لأن هذا مستحضر. كحماد ابن ابي سليمان امام سفيان الثوري امام. لكنهم ائمة في الفضل - 01:05:52

فقهاء فربما تجوزوا فتغلب عليهم الرواية بالمعنى يغلب عليهم الرواية بالمعنى. فإذا جاء خلاف هذا الرواية مع راوي اخر في كتب الرجال لا يذكرون هذا. يقول سفيان ابن سعيد ابن مسروق - 01:06:20

الثوري امام اهل الكوفة حافظ ثبت لا يشيرنا الى مسألة مسألة ورود الرواية بالمعنى عليه والفقه ونحو ذلك لكن الفقيه من يعرف؟

الفقيه الذي يعرف كتب خلافيات ونحو ذلك ويعرف ان سفيان الثوري من هذا الباب من هذا الصنف جمع مع حفظه وضبطه كذلك

رواية الفقه فإذا خالف غيره من الحفاظ - 01:06:37

الذين غالب عليهم الضبط الرواية دون الدراسة ولم تزاحم الرواية دراية يعلم انه يروون الحديث على وجهه. كسفيان بن عيينة الذي غالب عليه الرواية دون الدراسة بخلاف سفيان الثوري غالب عليه الدراسة مع وجود الرواية عنده على اشتئار. ولهذا قال -

01:07:01

العلم ينبغي ان يعرف عند نظري في الاسناد الفقيه من غير الفقيه من من اشتراك روايته مع درايته ومن له رواية وليس له وليس له دراية واذا وجد هذه الاشياء استطاع ان يعمل القرائن. واذا انتفت قلت القرائن عنده - 01:07:21

وضعفت الحيلة عند الناقد حين حينت. نعم قال وهو رزق متجاذل بين السحر والجسم يصححون هذه الطرق؟ كما هنا قلوبنا ومحمد ابن عمر وهو ابن علقة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة - 01:07:41

من الفقيه منهم نعم ابو سلمة بن عبد الرحمن هو فقيه فإذا روى احد عن ابي هريرة حدثا من غير ابي سلمة من غير طريقة بسلامة وجدنا تغاير نرجح من؟ وكلهم في طبقة واحدة - 01:08:03

نرجح من؟ نرجح الآخر لأن الفقيه يروي بالمعنى فيما يوافق اصطلاحات على الفقه من فتية ونحو ذلك تقريرا للفهم نعم من ادنى مراتب الصحيح وبعد ذلك امثلة كثيرة. وهذا ليس على اطلاقه. قد يصح في باب من من الابواب. وقد لا يصح في غيره - 01:08:21

وهذه قد تحمل في باب وتصحح. الائمة الكبار اشغلوا باعلام المسائل واصول الدين. ومن شغلوا بغير ذلك لأن العمر يقصر عن احصاء ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام احصاء تماما. لأن منه ما يتعلق في الدين ومنه ما لا يتعلق في الدين - 01:08:49

ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من احواله من قيامه وذهابه ومجيئه ونومه عليه الصلاة والسلام من افعال الجبلة او افعال العادة او لبس عليه الصلاة والسلام حين يلبس النبي عليه الصلاة والسلام - 01:09:09

النعال صندل او يلبس جبة شامية. هل السنة ان يلبس جبة من الشام لا يعني امثال هذه الائمة عليهم رحمة الله لا يعتنون بضبطها. يضبطون الاحكام والصلة الزكاة الحج. ولهذا تجد الائمة الكبار شعبة بن حجاج - 01:09:23

سفيان الثوري سفيان بن عيينة مالك بن انس ومن في طبقتهم ومن قبلهم ومن بعدهم من الائمة الكبار تجدهم اين تجدهم في الاحكام مجتمعين وتجد من دونهم في السير وفي المغازي ونحو ذلك. لماذا؟ لأن الكبار نفروا منها. تركوها وتركوا هذه الحি�ض لهؤلاء -

01:09:44

المتوسطين. وهؤلاء المتوسطين نحن ملزمون بان نخرج منهم ثقات الذين لو وضعوناهم بصف شعبة ابو سفيان لما كانوا شيئا. لأن هؤلاء ما حمل الدين الا هؤلاء. ما حمل امور المغازي والسير وكم كان مع النبي في غزوهه كذا وكم - 01:10:04

قتل من المسلمين وفي اي يوم في شهر وقعت تلك الغزوة ونحو ذلك هذا ليس من صلب الدين. ان الغزو وقعت في رجب ولا وقعت في شعبان؟ هي غزو وقعت وانتهى الامر - 01:10:24

وكان الفيصل نصرا مثل المسلمين ونحو ذلك. وغير ذلك او كان العدد ثلاثة الاف او ثلاثة الاف وخمس مئة ونحو ذلك هذا لا شك ولا يغير من الدين شيء ولو قال شخص ان هذه الغزوة اصلا ما وقعت ويمكن هذه الغزوة ما ما عد مرتدوا ولا ولم يخالف شيء ولا يفسق

ونحو ذلك اجتهد في نقه ونحوه - 01:10:34

ما لم ما لم يكن شيئا ما لم يكن شيئا معلوما من الدين بالضرورة مما ذكره الله عز وجل في كتابه من المغازي في يوم الاحزاب بدر وغزوه احد وحنين وغيرها فيكون مكتوبا لكلام الله عز وجل وما عرف من دين الاسلام من دين الاسلام - 01:10:54

للضرورة. لهذا ما ما ينقله الذين خرجوا عن ابواب الاحكام هؤلاء يرتبون على مراتب. كما رتبنا اوئك على مراتب نرتب هؤلاء على منهم من هو حاذق في ابواب السير والمغازي - 01:11:14

معتنى فيها كمحمد ابن اسحاق. هنا يقول محمد ابن اسحاق عن محمد ابراهيم التيمي. محمد ابن اسحاق هو الاصل في كلامه هنا يقصد الاحكام. هو في الاحكام في هذه لكن في غير الاحكام في السير في المغازي اعلى مرتبة من هذه لانه هو اكثرا من اهل

الاختصاص ولهذا ينبغي لطالب العلم ان يميز بين ابواب - 01:11:29

وابواب الشريعة عند استعماله لعلم الالة تمة علم السير ثمة مغازي ثمة تاريخ ولهذا يقول الامام احمد عليه رحمة الله ثلاثة ليس لها اصل السير والمغازي والملاحم جاء في لفظ عنه والفتن وجاء في لفظ واشراط الساعة. المراد من هذا في قوله ليس لها اصل او ليس لها اسناد - 01:11:49

عند الامام احمد ليس المراد بذلك انه لا يوجد لها سلسلة من الرواية لا يوجد لها سلسلة لكن ليس لها اسناد لم يعني بها الائمة الكبار الائمة الكبار احتشدوا في امور الدين واجتمعوا وتظافروا عليه - 01:12:14
وكأنهم توافقوا على جمع الدين بامور العقائد وامور الاحكام الحلال والحرام والعبادات المعاملات ونحو ذلك اجتمعوا هنا وما بقي هناك اناس لا يحفل بهم في باب الاسناد - 01:12:29